

شرح المتنقى لابن الجارود | الشيخ المحدث: عبدالله السعد

الدرس 5

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله واصحابه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين برحمتك يا ارحم الراحمين. اما بعد قال المؤلف رحمة الله تعالى - 00:00:00

ما جاء في ترك الوضوء مما مست النار. حديثنا عبدالله بن هاشم قال عن هشام يعني بن روعة. قال حدثني وهم ابن كيسان. عن محمد بن عمرو بن عن ابن عباس رضي الله عنهم حاء قال وحدثني محمد بن علي بن - 00:00:30

الله ابن عباس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهم حاء قال وحدثني الزهري عن علي ابن عبد الله ابن عباس عن ابيه رضي الله حاء قال وحدثني الزعري قال حدثني فلان ابن عمرو ابن امية - 00:01:05

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل لحما او عرقا فصلى ولم يمس ماء حديثنا محمد بن عوف وعبدالله بن احمد بن نيف شب وايه؟ وعبد الصمد ابن عبدالوهاب الحمصي. قالوا - 00:01:34

ثنى علي بن عياش قال حدثنا شعيب بن ابي حمزة قال حدثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهم قال كان اخر الامرین من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار. قال ابن عوف - 00:02:03

عن شعيب عن محمد بن المنكدر الوضوء من لحوم الابل. حديثنا ابو حذيفة. قال حدثنا سفيان عن سمات ابن حرب عن ابي ابي ثوره عن جابر بن سمرة رضي الله عنه ان رجلا سأله النبي صلى الله عليه - 00:02:33

عليه وسلم فقال اتوا من لحوم الغنم؟ قال لا. قال فاصلني في مراحل الغنم قال نعم فاتوا من لحوم الابل قال نعم فاصلني في اعطاني الابل؟ قال لا محمد بن يحيى قال حدثنا محاضر الهمداني. قال حدثنا العام - 00:03:03

عن عبدالله بن عبد الرحمن بن ابي ليل عن البراء بن عازب رضي الله عنهم قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اصلي في مبارك الابل - 00:03:36

قال لا قال فاتوا من لحومها؟ قال نعم. قال اصلي في مرايض الغنم قال نعم قال فاتوا من لحومها قال لا. قال ابو محمد ورواه عثمان ابن عبدالله بن موعد واسعده بن ابي الشعثة عن جفر بن ابي ثور ما جاء في التباعد - 00:03:56

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلني وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال المصنف رحمة الله تعالى حدثنا عبد الله بن هاشم - 00:04:26

وعبد الله بن هاشم قد مر علينا فيما سبق مرارا وما زالت قلنا فيه؟ نعم وما هي درجته نعم احسنت عبد الله بن هاشم الطوسي ابن حيان العبدى وهو ثقة صاحب حديث من صغار الطبقة العاشرة - 00:04:50

وتوفي بعد الخمسين وما تئين قال حدثنا يحيى يعني ابن سعيد وايضا مضى علينا نعم احسنت يحيى ابن سعيد القطان البصمي. وهو من كبار الحفاظ وتوفي في عام ثمانية وتسعين ومئة. وقد خرج - 00:05:15

له الجماعة ويحيى بن سعيد رحمة الله له كلام كثير في الجرح والتعديل وله ايضا كلام في الحكم على الاحاديث وفيما يتعلق بمنهجه في الجرح والتعديل هو عنده بعض التشدد عنده بعض التشدد في حكمه على الرواية - 00:05:37

وزميلة عبد الرحمن بن مهدي وقرينة كان اقرب منه الى التوسط والاعتدال في حكمه على قوات وهذه المسألة مسألة مهمة وهي

قاعدة من قواعد الجرح والتعديل وهي معرفة من هو معتدل ومن هو متشدد في الحكم على قوات ومن هو متساهم - 00:06:04
حتى يؤخذ في الاصول بقول المعتدل بخلاف متشدد اذا خالف وغيره من هم مثله فيقال لعله متشدد مشى على منهجه في حكمه على هذا واو. نعم وكذلك ايضا فيما يتعلق - 00:06:37

تساهم عندما يوثق بعض الضعفاء يعني مثلا احمد بن صالح المصنفي من كبار الحفاظ ولكن عنده شيء من التساهل في حكمه على الغواة فتجد انه وثق بعض الضعفاء فهنا يقال مشى على منهجه في تساهله في الحكم على قواة نعم - 00:06:57

او مثلا ابو حاتم عندما يتشدد في الحكم على بعض الرواية يقال ايضا مشى على منهجه في حكمه على هذا الواو وهكذا. وهذه قضية مهمة تتعلق بعلم الجرح والتعديل وهي قاعدة في الحقيقة قاعدة من قواعد الجرح والتعديل - 00:07:24

نعم قال عن هشام يعني مثلا على تشدد يحيى بن سعيد انه تكلم في شريك من عبد الله القاضي وشريك فيه بعض الضعف خاصة عندما تولى القضاء وفيما حدث به من حفظه - 00:07:45

نعم وهذا قد وافقه عليه غيره او ايضا تكلم في بعض الحفاظ من هذه الجهة ولكن يحيى بن سعيد قال رأيت في اصول شريط تخليطا. في اصوله يعني في كتابه او في كتبه - 00:08:05

بينما يعقوب بن شيبة السدوسي ومحمد بن عمار الموصلي حكما على كتاب شريك بأنه كتاب صحيح بأنه كتاب صحيح
نعم فلذلك اذا روى شريك من كتابه يكون الاصول في حدديثه القبول. بخلاف ما لو اذا روى من حفظه وبالذات بعد ان تولى - 00:08:25

القضاء فاقول ان قول يحيى بن سعيد هنا قد خالقه غيره ابن عمار ويعقوب بن شيبة السدوسي. فيقال لعل يعقوب لعل عفو
يحمد بن سعيد رحمة الله مشى على منهجه - 00:08:58

وحتى انه قال لو لم اروي الا عن من ارظاه ما رويت الا عن خمسة او نحو ذلك نعم فهذا يلاحظ في الحكم على الراوي. وبالذات عندما يكون واو فيه اختلاف فهنا - 00:09:16

ليلاحظ يعني مثلا ابو حاتم قال عن بعض كبار الحفاظ. قال عنهم فلان صدوق. قال عن مسلم للحجاج قال عنه صدوق فابو حاتم
عنه تشدد رحمة الله قول صدوق يساوي عند غيره ثقة حافظ ولا شك انه مسلم من كبار الحفاظ - 00:09:35

نعم فاقول هذه القاعدة تلاحظ عند الموازنة بين اقوال الحفاظ ويقدم المعتدل ولكن بشرط ان يكون الذي خالقه هو مثله نعم فهنا يقدم اكثرهما اعتدالا. يعني عندما يختلف مثلا البخاري وابو حاتم ووازي. البخاري اقرب الى الاعتدال في حكمه على الرواية فيقدم الا - 00:10:00

من كان معه دليل يعني مثلا ابو حاتم جرح وفسر جرحة واتى بدليل يدل على ضعف هذا واو وقواف البخاري فهنا نعم من كان معه
حججة يقدم لكن اذا كان التوثيق لكن اذا كان الجرح محمل وخالف توثيق من قبل البخاري خالف ابو حاتم وقد - 00:10:33

البخاري هنا لان البخاري كما تقدم اقرب الى الاعتدال. وعندما يختلف مثلا علي ابن المديني واحمد بن صالح اقدم علي ابن المديني
لانه وقعوا الى الاعتدال بخلاف احمد بن صالح عنده شيء من التساهل وهكذا - 00:10:58

نعم قال عن هشام يعني ابن عروة وهشام ابن عروة مر علينا نعم احسنت هشام من عروة ابن الزبيبر ابن العوام القرشي الاسدي.
وهو ثقة ثبت. توفي عام ستة واربعين ومئة وقيل غير ذلك وهوكثر من الرواية. ما هي اصح السلاسل عن عائشة - 00:11:18

رضي الله تعالى عنها نعم احسنت هشام ابن عروة عن ابيه عوة ابن الزبيبر عن عائشة. هذى من اصح السلاسل عن عائشة رضي
الله تعالى عنها ومن السلاسل ايضا عن عائشة الزهرى عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ايضا هذه سلسلة معروفة - 00:11:46

عام كذلك ابراهيم عن الاسود بن يزيد النخعي عن عائشة نعم فهشام ثقة ثبت قال حدثني وهب بن كيسان ووهب ابن كيسان هو
القرشي مولاهم ابو نعيم وهو ثقة من كبار الطبقة الرابعة. توفي عام سبعة وعشرين ومئة. ثقة بالاتفاق. خرج له الجماعة - 00:12:12
وما المقصود بالجماعة؟ نعم نعم ما احسنت ومن هو اصحاب الكتب الستة نعم احمد منهم ولا ليس منه؟ اي نعم احسنت ابو
داود من اللي يقول حسن صحيح ملي يقول حسن صحيح في الغالب في الحكم على الاحاديث. حسن صحيح غريب او حسد

صحيح او حسد غريب - 00:12:44

اي نعم احسنت التجمدي والنسائي التجمدي والنسائي هؤلاء المقصودين هنا نعم ولا شك ان الراوي الذي يخرج له الجماعة البخاري ومسلم وابو داود والترمذني والنسائي وابن ماجة لا شك هذا في الغالب يكون ثقة هذا في الغالب يكون ثقة. احيانا يقوى واوي بتأريخ البخاوي له او - 00:13:14

ال المسلم له او تصحیح الترمذني له وهكذا فهذه ايضا يرجع الى ذلك في الحكم على قوامة وبالذات عندما يحصل الاختلاف في الحكم على الواو وفهوب بن كيسان خرج له الجماعة عن محمد بن عمرو بن عطاء وهو العامري القرشي محمد بن عمرو بن عطاء والعامري - 00:13:41

قرشي وهو ثقة وسقه جمع من الحفاظ. وهو من الطبقة الثالثة وتوفي نحو العشرين ومئة والطبقة الثالثة ما المقصود بهم؟ ما المقصود بهم؟ نعم ماذا نعم احسنت الوسطى من التابعين الوسطى من التابعين. نعم. وذكرت ايضا فيما سبق ان ابن حجر - 00:14:06

الطبقات التابعين اربعة اقسام نعم من هم الاربعة؟ ولا ثلاثة طيب نعم طيب نعم نعم الطبقة الثانية هؤلاء قسمين المحضرمون وغير المحضرمون. نعم من المحضرمون مثلا الاسود بن يزيد النخعي. نعم من الطبقة الثانية المحضرم. نعم. من غير المحضرمون - 00:14:35

مثلا سعيد بن المسيب نعم والوسطى كما طبقة الثالثة هم الوسطى اي الطبقة الثالثة بالنسبة للصحابية والرابعة صغار التابعين والخامسة هم اصغر التابعين. فمحمد بن عمرو من الطبقة الثالثة. وقد خرج له الجماعة - 00:15:13

نعم او جل الجماعة نعم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم وهو عبد الله ابن العباس ابن عبد المطلب القوشي الهاشمي وابن عباس مكثر من الرواية مكثر من الرواية عن الرسول صلى الله عليه وسلم. وتقديم لناكم روى من - 00:15:33

الاحاديث نعم نعم او اكثر من الف الف وست مئة حديث تقريرا للفين ومئتين او الفين وست مئة ابن عمر وعائشة وانس كل واحد واكثر من الفين حديث نعم واما ابن عباس وابو سعيد الخدري وجاذب كل واحد هو اكثر من الف حديث - 00:15:59

نعم فهو لـ سبعة ابو هريرة روى خمسة الاف وثلاث مئة واربعة وسبعين وجاء وانس وعائشة وابن عمر كل واحدة من الفين وابو سعيد وجابر وابن عباس وهو كل واحد منهم اكثر من الف حديث فالمجموع سبعة هؤلاء اكثروا جدا من الرواية عن - 00:16:23
صلى الله عليه وسلم قال وحدثني محمد بن علي والقائل هنا وحدثني محمد بن علي هو هشام بن عروة. فروى هشام بن عروة هذا الحديث ايضا عن محمد بن علي بن عبدالله بن عباس نعم هو محمد بن علي من الطبقة السادسة وتوفي عام اربعة وعشرين ومئة او خمسة - 00:16:43

ومئة وقد خرج له مسلم وبقية اصحاب السنن او مسلم واصحاب السنن وهو ثقة وهو ثقة. نعم عن ابيه وهو علي بن عبدالله بن العباس وابوه ثقة من الطبقة الثالثة ابوه ثقة من الطبقة الثالثة. نعم - 00:17:09
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال وحدثني الزهري اي هشام من عروة يقول ايضا وحدثني الزهبي. فروى ايضا هذا الحديث عن الزهري فاصبح لهشام العروة ثلاثة شيوخ في هذا الحديث - 00:17:31
هذا الحديث رواه عن ثلاثة رواه عن ثلاثة رواه عن وهب ابن كيسان ورواه ايضا عن محمد ابن علي ورواه كذلك ايضا عن الزهر والزهري مر علينا فيما سبق. نعم - 00:17:47

نعم نعم احسنت هو محمد ابن مسلم من عبيد الله ابن عبد الله ابن شهاب بل قوة الزهري ابو بكر. وهو ثقة الامام توفي عام اربعة وعشرين ومئة وقيل ذلك نعم وهو - 00:18:03

من كبار الائمة وقد خرج له الجماعة قال عن علي ابن عبد الله ابن العباس وهو الذي مر علينا قبل قليل في رواية هشام عن محمد بن علي نعم وهو ثقة من الطبقة الثالثة عن ابيه ابن عباس رضي الله تعالى عنهم. نعم - 00:18:21
هذا تحويل في الاسناد. قال وحدثني الزهري اي هشام يقول ايضا وحدثني الزهري قال حدثني فلان ابن عمرو ابن امية وفلان ابن عمرو

ابن امية هذا سمي في روايات اخرى. سمي في روايات اخرى وهو جعفر. جعفر بن عمرو - [00:18:44](#)

ابن امية الضموي جعفر ابن عمرو ابن امية الضمري. وهو من الطبقة الثالثة وهو ثقة. طفي عام خمسة او ست وتسعين نعم عن ابيه
وهو عمرو ابن امية الضمري رضي الله تعالى عنه من الصحابة رضي الله تعالى عنهم جميعا. ان رسول الله صلى الله عليه - [00:19:07](#)

وسلم اكل لحما او عوقا فصلى ولم يمس ماء. نعم في هذا الحديث اكل الرسول صلى الله عليه وسلم لحما او عوضا والعقوق بسكون
الراء هو العظم الذي يكون فيه بعض - [00:19:30](#)

اللحم فاكل ذلك عليه الصلاة والسلام وصلى ولم يتوضأ. وانما اكتفى بوضوءه السابق نعم اما ما يتعلق بالحكم على هذا الحديث فهذا
الحديث اسناده صحيح هذا الحديث اسناده صحيح. وقد رواه المصنف عن اثنين من الصحابة محصلة هذه الاسناد انه - [00:19:51](#)
وعن اثنين من الصحابة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم وعن عمرو ابن امية الضمري وكلا الاسنادين نعم هو حديث ابن عباس

قد خرجه الشیخان حديث ابن عباس قد خرجه الشیطان وقد جاء من طرق عن ابن عباس رضي الله - [00:20:18](#)

تعالى عنهم يا من طغى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم نعم وايضا حديث الزهري عن جعفر وابن عمرو ايضا خرجه الشیخان
ايضا خرجه الشیخان من طريق الزهري نعم فهذا الحديث حديث صحيح. نعم. واما ما يتعلق بفقهه هذا الحديث لعلي - [00:20:40](#)
اكم الكلام على الحديث الذي بعده حتى اتكلم بمشيئة الله عن فقهه هذه المسألة. قال حدثنا محمد بن عوف الطائي ومحمد بن عوف

الطائي هو الحمصي وهو ثقة حافظ. من الطبقة الحادية عشرة وتوفي عام ثلاثة وسبعين ومئتين - [00:21:07](#)

نعم ومحمد بن عوف له كلام في الجرح والتعديل. وتقديم لنا بالامس ذكر كلاما له في حكمه على احد هواه نعم نعم احسنت انه حكم
على احمد بن الفرج الحمصي وتتكلم فيه. نعم. فمحمد بن عوف الحمصي له كلام في الجرح - [00:21:31](#)

والتعديل وهو من الحفاظ. وهو الذي تفود عن علي بن عياش عن شعيب ابي حمزة عن ابن المنقدة وعن جابر ان الرسول عليه الصلاة
والسلام قال اذا سميت المؤذن فقل اللهم - [00:21:56](#)

الدعوة التامة والصلاۃ القائمة محمد الوسیلة والفضیلة وابعثه مقاما محمود الذي وعدته. زاد هو انك لا تخلف الميعاد. زاد انك لا تخلف
الميعاد تفوض بهذه الزيادة وقد روی البیهقی هذه الزيادة من طريقه في كتابه السنن - [00:22:15](#)

وروى هذا الحديث البخاري واحمد نعم كلها من طريق علي بن عياش بدون هذه الزيادة ورواه ايضا محمد بن يحيى الزهلي بدون
هذه الزيادة. نعم. فلذلك ذهب بعض الحفاظ الى ان هذه الزيادة - [00:22:38](#)

او ذهب بالاحرى بعض اهل العلم لان هذه الزيادة شاذة. اي زيادة انك لا تخلف الميعاد. بعد سماع الاذان اللهم رب هذه الدعوة التامة
والصلاۃ القائمة ات محمد الوسیلة والفضیلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته - [00:22:59](#)

زاد محمد بن عوف انك لا تخلف الميعاد. زاد في روايته عن علي بن عياش. وو الحديث احمد والبخاري والزهري وغيرهم ولم يذكروا
هذه الزيادة. فلذلك ذهب بعض اهل العلم لانها شاذة - [00:23:19](#)

ولعل هذا هو الاقرب والله اعلم ان هذه الزيادة شاذة وبعض اهل العلم قال هذی زيادة من ثقة فهي مقبولة نعم لكن الحديث
عن شیخ واحد وقد رواه عنه جمع و منهم من هو اکبر واجل من محمد بن عوف الحمصي - [00:23:38](#)

البخاري واحمد وعفوا البخاري والذهلي فما ذكروا هذه الزيادة. فلا والله اعلم انها شاذة نعم قال وعبد الله ابن احمد ابن شبوة وهو
الخزاعي وهو الخزاعي هذه الاسماء التي في نهايتها مثل - [00:23:58](#)

نفتويه اه شیبویه وراھویه فهذه الاسماء اهل الحديث ينطقوها سیبویا لانه جاء عن ابراهیم النخعی بان نویه اسم شیطان. النویه
اسم شیطان هکذا ذکر عن ابراهیم النخعی نقل ابن حجر - [00:24:30](#)

فأهل الحديث ينطقوهن هذه الاسماء وھویة نعم الفطویة ولا يقولون نفطویه او سیبویه نعم فعبدالله بن احمد بن شبوة الخزاعی
وعبدالله ابن احمد هذا ثقة. قال ابن ابی حاتم الرواڑی قال انه حافظ حديث الزهري وما له - [00:24:56](#)

وذکره ابن حبان في الصفات وقال مستقيم الحديث. قال المستقيم الحديث نعم فهو ثقة قال وعبد الصمد ابن عبد الوهاب الحمصي

نعم وعبد الصمد بن عبد الوهاب هو الحظرمي النصري الحمصي - 00:25:22

وعبد الصمد قال عنه ابن أبي حاتم بأنه صدوق وقال ان سائل لا بأس به. نعم. فهو صدوق لا بأس به نعم وهو من الطبقة الحادية عشرة. قالوا حدثنا علي ابن عياش هؤلاء الثلاثة قالوا حدثنا علي بن عياش وهو الالهاني - 00:25:45

علي بن عياش الالهاني نعم الشامي وهو ثقة الحجة كما قال الدعوی قطني الدعوی يقول عنه بأنه ثقة الحجة وقال ابن حبان بأنه متقن نعم ودفع عام تسعه عشر ومائتين - 00:26:06

قال حدثنا شعيب بن ابي حمزة وشعيب بن ابي حمزة دينار الاموي الحمصي وهو من السابعة دفع عام اثنين وستين ومئة وقيل غير ذلك وقد خرج له الجماعة وشعيب ابن ابي حمزة من السقات الاسبات - 00:26:27

وهو من اثبت الناس في الزهرى هو مع مالك الامام مالك ابن انس وابو الوليد الزيبىي هؤلاء هم الطبقة الاولى من اصحاب الزهم. الطبقة الاولى من الاثبات. اثبت الناس في الزهرى. ثم بعد ذلك سفيان بن عبيدة - 00:26:46

معمل ابو راشد اه عقيل بن خالد اه غيرهم من اصحاب الزهم فيما يتعلق بالطبقات نعم فشعيب بن ابي حمزة من الطبقة الاولى من اصحاب الزهرى اي فيما يتعلق باتفاقهم وظبطهم لحديث الزهرى - 00:27:06

وفائدة ذلك انه عندما يختلف على الزهرى يقدم من هو اتقن واحفظ لحديث الزهرى على غيره عندما يقتل وفي حديث الزهرى يقدم من هو اتقن واحفظ لحديث الزهرى على غيره - 00:27:32

نعم وشعيب ابن ابي حمزة في حديثه بعض التفصيل في حديث بعض التفصيل اذ روى من كتابه فهذا يكون اصح حديثه لأن كتابه كتاب صحيح جدا. وقد اثنى ثناء عاطرا الامام احمد على كتابه. ووصفه بالصحة والاتفاق - 00:27:49

ان فادا حدث من كتابه فهذا اصح حديثه. والذي يبدو انه لا ان الغالب عليه لا يحدث له من كتابه والقسم الثاني اذا حدث من حفظه كان شيخه هزهم فهذا القسم الثاني وهو مقدم كما تقدم في الزهرى هو مقدم كما تقدم في الزهرى. والقسم الثالث اذا لم يكنشيخ الزهرى - 00:28:11

ولم يكن شيخه محمد بن المنتدب كان يكن شيخ نافع مولى ابن عمر. فهذا ايضا صحيحا هذا ايضا صحيحا وهو دون السانى والرابع عندما يكون شيخه محمد ابن المنتدب فقد تكلم في روایته - 00:28:35

عن محمد ابن المنتدب تكلم في روایته عن محمد ابن المنتدب نعم وهذا الحديث كما سوف يأتي بمشيئة الله مما اخطأ فيه شعيب ابن ابي حمزة هذا الحديث مما اخطأ فيه شعيب ابن ابي حمزة كما سوف يأتي بمشيئة الله. نعم. قال حدثني محمد بن المنكدر وهو ابن عبد - 00:28:56

التيامي القرشي المدنى وهو من الطبقة الثالثة توفي سنة ثلاثين ومئة وقيل بعد ذلك وقد خرج له الجماعة وهو ثقة سبت جليل. مكثر من الحديث. وبالذات عن جاذب. نعم قال عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الانصارى رضي الله تعالى عنهم - 00:29:22

جابر وابوه كلاهما من الصحابة. نعم. وجابر تقدم لنا انه ايضا من المقصرين من الرواية عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال كان اخر الامرین من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوظوة مما مسست النار. نعم قال ابن - 00:29:49

اي محمد بن عوف الحمصي عن شعيب عن ابن المنتدب ما الذي آآيختلف به او تختلف فيه روایة محمد بن عوف عن باقي الروايتين عن باقي روایة عبدالله بن احمد بن شبوة وعبد الصمد بن عبد الوهاب - 00:30:10

نعم نعم ماذا اسقط علي بن عياش وبعد نعم لماذا هو قال؟ لماذا؟ قال ابن الجاؤود؟ قال ابن عوف عن شعيب عن ابن المنكدر هو ما قال هذا ان هناك بعض الاختلاف بين روایة هؤلاء الثلاثة فارادوا ان يميزوا بين الاختلاف نعم - 00:30:36

نعم احسنت العنونة في روایة عبد الله بن احمد بن شبوة وعبد الصمد عبد الوهاب فيها التصریح بالتحديث نعم بخلاف روایة محمد بن عوف ليس فيها التصریح بالتحديث نعم - 00:31:09

فهذا الاختلاف نعم ما الذي من اجله بين آآبن الجاؤود وهذا من دقة المحدث يبينون اختلاف الروايات وذكرت باللامس او قبل امس اه ان هناك نوع من انواع التدلیس وهو مهم جدا - 00:31:29

وهذا النوع عندما يحصل عندما يغلي الراوي عن شيخين او اكثر ويكون بين رواية شيوخ اختلاف اما في الاسناد او في المتن ولا يبين ولا يبيّن فهذا اه نوع من انواع التدليس - [00:31:50](#)

نعم وبالذات اذا كان الشيخ الاول مثلا ثقة والثاني ضعيف وشاق غواية الضعيف وغواية الثقة تختلف يختلف لفظها فهذا يعتبر قادر على هذا قادح في الحديث نعم فاراد ان الجاؤود ان يبيّن الاختلاف - [00:32:10](#)

نعم اما ما يتعلق بالحكم على هذا الحديث فهذا الحديث جا له ثقات كما تقدم ولكن قد اختلف الحفاظ في صحته فالحفظ في صحته. نعم. فهناك من صحيح هذا الحديث - [00:32:37](#)

مسعود بن خزيمة خرج في صحيحه نعم وهناك من تكلم في هذا الحديث كابي داود السجستاني وابو حاتم وايضا ابن حبان وان كان خرج في صحيحه ولكن اشار الى علته - [00:32:55](#)

نعم وعلة هذا الخبر ان شعيب اختصر هذا الحديث عن ابن المنتدب وذلك ان جمعا من اصحاب رواوا هذا الحديث عنه ابن حبان شاطئ عن خمسة منهم معمر ابو واشد عن ابن المنتدب وايضا توبع ابن المنتدب - [00:33:15](#)

تابع عبدالله بن محمد بن عقيل وتابع ايضا غبيه. فهذا الحديث جاء من طرق عن جابر وليس في هذه الطرق ما جاء في روایة شعيب ابن ابی حمزة عن ابن المنتدب - [00:33:42](#)

وانما الذي في هذه الطرق هو ان الرسول عليه الصلاة والسلام قدم له طعام فاكل من هذا الطعام ثم توظأ وقام للصلوة قدم له طعام عليه الصلاة والسلام فاكل ثم عندما قام للصلوة توظأ وصلى. ثم قدم له طعاما اخر - [00:33:58](#)

فاكل وقام للصلوة ولم يتوضأ. وقام للصلوة ولم يتوضأ فهذا اللفظ الصحيح لحديث جابر وجاء في بعض الروايات ان الرسول عليه الصلاة والسلام قدم له طعام فاكل ولم يتوضأ فاكل وصلى ولم يتوضأ - [00:34:20](#)

فهذا هو اللفظ الصحيح. شعيب ابن ابی حمزة اختصر الحديث ورواه بالمعنى. فقال كان اخر الامرین من رسول الله صلی الله علیه وسلم ترك الوظوه مما مسته النار تلاحظون ان هناك اختلاف كبير ما بين لفظ شعيب ابن ابی حمزة كان اخر الامرین من رسول الله ترك الوظوه مما - [00:34:44](#)

النار وبين رواية الباقين ان الرسول عليه الصلاة والسلام اكل ثم توظأ وصلى. ثم قدم له طعاما اخر فاكل وصلى ولم يتوضأ او على الروایة الاخرى انه اكل وصلى ولم يتوضأ. وليس فيها مما جاء في رواية شعيب ابن ابی حمزة - [00:35:09](#)

طبع وايد شعبنا بحمزة ظاهرها يفيد ان الوضوء مما مسته النار منسوخ. لانه قال اخر الامرین من رسول الله صلی الله علیه وسلم ترك الوضوء مما مسته النار فمن صحيح هذا الحديث ذهب الى نسخ - [00:35:35](#)

الوضوء مما مسته النوم. ذهب الى ان الوضوء مما مسته النار منسوخ. نعم كما سوف يأتي في الكلام على فقه هذا الحديث بمشيئة الله واما من رد هذا الحديث فبعض من رد هذا الحديث فقال ان الروایة الصحيحة ليس فيها - [00:35:55](#)

النسخ ولا تدل على النسخ ولا تقيد النسخ نعم وانما تفید ان الوضوء مما مسته النار ليس بواجب. بدليل ان الرسول عليه الصلاة والسلام اكل وصلى ولم يتوضأ. لكن هذا لا يمنع الاستحباب من الاستحباب من من اكل - [00:36:14](#)

الطعام الذي مسته النار واستحباب الوضوء من اكل الطعام الذي مسكه النار فتلاحظون ان بين رواية شعيب ورواية الجماعة اختلافا فلذلك تكلم ابو داود في هذا الحديث وقال هذا مقتضب - [00:36:39](#)

من اللفظ السابق وكذلك ايضا ابو حاتم الرازي قال هذا متن مضطرب ثم ذكروا روايات اخرى عن جابر وكذلك حبان ايضا في كتابه الصحيح نعم فشعيب اخطأ في اختصاره لهذا الحديث - [00:37:00](#)

وعندما رواه بالمعنى احال المعنى. واختلف المعنى لانه يشترط لغواية الحديث بالمعنى الا يغير المعنى. لكن في اختصار شعيب حصل تغيير الى المعنى في فرق بين الروایة الاولى والثانية كما تقدم - [00:37:21](#)

فالاقرب ان هذا اللفظ لا يصح وانما الصحيح هو ان الرسول عليه الصلاة والسلام اكل طعاما ثم توظأ وصلى ثم قدم له طعام اخر فاكل منه وصلى ولم يتوضأ هذا اللفظ الصحيح لماذا هذا اللفظ الصحيح - [00:37:44](#)

هكذا رواه آأا أكثر الرواة عن محمد بن المنكوب وكذلك ايضا من روى هذا الحديث عن ابن المتندب ولا شك ان روایة الجماعة هي المقدمة. روایة الجماعة هي المقدمة. نعم. واذا كان الاخوان لهم استشكال هذا بعدهم بمشيئة الله - 00:38:06

نعم اما ما يتعلّق بفقهه هذا الحديث فهذه المسألة وهي الوضوء مما مسنته النار. والمقصود بما مسنته النار ما انضج على النار من طعام من لحم من وز ضوء وما شابه ذلك. نعم. جاءت احاديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:38:31

بالوضوء مما مسنته النوم. جاء في صحيح الامام مسلم من حديث عبد الله ابن ابراهيم بن قابض عن ابي هريرة ومن حديث عروة من الزبير عن عائشة ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال توطأوا مما مسنته النار قال توضأوا مما مسنته النار - 00:38:55

وفي حديث ايضا في مسلم من حديث خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال الوضوء مما مسنته النار فهذه الاحاديث فيها في حديث ابي هريرة وعائشة الامر بالوضوء مما مسنته النار. فذهب بعض اهل العلم الى - 00:39:16

ايجاد الوضوء مما مسنته النوم وكان ابو هريرة رضي الله تعالى عنه يتوضأ من مسك النار. وكذلك ايضا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وكان يتوضأ مما مسنته النار - 00:39:36

نعم وذهب بعض اهل العلم الى ان هذا منسوخ ثم اختلّفوا الذين قالوا بالنصر ذهبوا الى نسخ الوجوب الى نسخ الوجوب. ثم اختلّفوا هؤلاء بعض اهل العلم قال ان الاستحباب باقي. لأن الرسول عليه الصلاة والسلام امر ثم - 00:39:51

أكل في بعض المواد طعاما مسنته النار وصلى ولم يتوضأ فدل هذا على ان امره ليس على الوجوب وانما على الاستحباب ان امره ليس على الوجوب وانما على الاستحباب وهذا الذي رجحه الخطابي فقال ان الوضوء مما مسكت النار مستحب وليس بواجب - 00:40:15

القول الثالث ان الوضوء مما مسنته النار هذا منسوخ بالكلية فلا يستحب الوضوء مما مسنته النار فلا يستحب الوضوء مما مسنته النار. نعم ولعله والله اعلم الاستحباب لعله باقي. الاستحباب لعله والله اعلم باقي. واما الوجوب فلا شك ليس بواجب - 00:40:37

بل قال ابن الملازم لا اعلم ان احدا الان اي في زمانه يقول بايجاب الوضوء مما مسنته النار يقول لا اعلم اي في زمان ابن المندب لا اعلم ان احدا يوجب الوضوء مما مسنته النواب. واما الاستحباب لعله والله اعلم باقي - 00:41:06

باقي لماذا؟ الاوامر التي تقدمت عن الرسول عليه الصلاة والسلام بالوضوء مما مسكت النار هذه على الاستحباب بدليل انه في عديدة اكل عليه الصلاة والسلام وصلى ولم يتوضأ. نعم هذا ما يتعلّق بفقهه هذه المسألة - 00:41:23

نعم ثم قال المصنف رحمة الله الوضوء من لحوم الابل قال حدثنا محمد بن يحيى وتقديم لنا محمد بن يحيى نعم نعم احسن محمد من يحيى الزهري وهو من كبار الحفاظ - 00:41:47

قال حدثنا ابو حذيفة وابو حذيفة هذا موسى ابن مسعود النهدي الكوفي نعم وموسى ابن مسعود النهدي اختلف فيه. هناك من تكلّم في حفظه نعم تكلّم فيه الامام احمد. وتكلّم ايضا فيه بندق وغيره - 00:42:04

وهناك من قواه كابن سعد ذهب الى تقويته. نعم. والعجمي ولعل العقرب ان انه عنده سوء حفظ وعنده اوهام عنده بعض الاوهام واذا لم يخالف فالاصل يقبل حديثه او قد يحسن اذا لم يخالف قد يحسن حديثه - 00:42:30

نعم وهنا متابع هنا ابو حذيفة متابع هذا كما سوف يأتي الحديث جاء من طرق. نعم. قال حدثنا سفيان من سفيان هذا نعم من بن عبيدة هذا الثوب نعم هذا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ابو عبد الله الكوفي الامام وتوفي عام واحد - 00:42:56

وستين ومئة وقد خرج له الجماعة عن شماك ابن حرب وهو الزهري البكم. شماك ابن حرب ابن اوس الزهري البكري نعم الكوفي. وسماك بن حظ من الطبقه الرابعة. وتوفي عام ثلاثة وعشرين ومئة - 00:43:20

وقد عمد طال عمره خرج له مسلم واصحاب السنن وسماك من حرب ايضا اختلف الحفاظ فيه هناك من وثق وهناك من تكلّم فيه وهناك من فصل في حاله ولا قبل ان ان حديث - 00:43:42

ينقسم الى ثلاثة اقسام ما رواه عن عكرمة فهذا لا يحتاج به. وقد تكلّم فيه علي ابن المديني وشعبة بن الحجاج وغيرهم ممن تكلّموا في روایته عن عكرمة مولى ابن عباس - 00:43:58

والحمل في ذلك على سماك. فغويت عن فرويت عن عكرمة لا يحتاج بها نظر. نعم ومن الاحاديث التي انكرت على سمات عن عكرمة عن ابن عباس ان الرسول عليه الصلاة والسلام عندما اتى اليه اعرابي - 00:44:16

فشهد بن رأى الهلال فقال تشهد ان لا الله الا الله واني رسول الله؟ قال نعم اشهد فامرنا بلالا ان ينادي بعفوا ينادي بالصيام نعم هذا الحديث اختلف فيه على شمال هناك من وصل هذا الحديث وهناك من اوشله وقال سماك عن عكرمة فهذا مما اضطرب فيه الذي يبدو - 00:44:38

اقترب فيه سماك. نعم واما القسم الثاني من حديثه اذا لم يكن شيخ سماك كجابر بن سمرة مثلا سماك ابن حوب يروي عن جابر بن سمرة مباشرة وهنا طبعاً بواسطة ولكن يروي عنه مباشرة ومن - 00:45:04

طواه عند ابو بن سمر وما اخرجه مسلم عن جابر بن سمرة ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان اذا صلى الصبح جلس حتى تطلع الشمس حسناً وعند ابي داود حسناء - 00:45:24

نعم فاقول القسم الثاني اذا كان الرواية عنه ليس اذا كان شيخه عفوا اذا كان شيخه ليس عكرمة نعم فهذا القسم على قسمين هذا القسم اذا كان شيخه ليس حكمه على قسمين. القسم الاول من هذين القسمين اذا كان واوي عن سماك من سمع منه قديماً -

00:45:37

كشبة من الحاج سفيان الثوري وغيرهم ممن سمع منه قديماً فهذا يعتبر جيد ويعتبر مقبول والسبب في ذلك ان سماك تغير حفظه تغير حفظه فاصبح حديث القديم اقوى من حديثه الاخير اصبح حديث القديم اقوى من الحديث الاخير - 00:46:04
والقسم الثاني اذا كان راوي عنه ممن سمع منه اخيراً فهذا القسم دون الاول. من حيث الشبه لانه تغير حفظه فوقه في بعض الاوهام والخطاء وهذا القسم اذا لم يخالف سماك فالاصل قبول حديثة اذا لم يخالف سماك فالاصل قبول حديثة حتى ولو كان الرواية عنه من سمع منه - 00:46:25

واخيراً فهذه اقسام حديث شمال هذه اقسام حديث سماك ابن حرب نعم عن جعفر بن ابي ثور ابو جعفر ابن ابي ثوب هو ابو ثوب وهو من الطبقة السادسة وجاء فهو مقل من الرواية جاء فهو مقل من الرواية حتى قال علي بن المديني انه مجاهول قال عنه - 00:46:52

انه مجاهول ولكن الاقرب ان جعفر لا يأس به روى عنه جمع من الرواية وهو عنه تقريباً ثلاثة او اربعة وقد ذكره ابن حبان في وصحح له جمع من الحفاظ - 00:47:18

حديث هذا صحيحة جمع من الحفاظ كما سوف يأتي نعم فجاء عفواً ابن ابي ثور لا يأس به وهو مقل من الرواية. عن جابر بن سمرة رضي الله عنه ان رجلاً سأله النبي صلى الله عليه وسلم اتوضاً من لحوم الغنم؟ قال لا. قال فاصلني فيه مراحل غنم. قال من لحوم الابل؟ قال نعم. قال فاصلني في اعطان الابل؟ قال لا نعم هذا الحديث قد خرجه الامام مسلم في صحيحه - 00:47:35

وصححه ايضاً ابن خزيمة فخرج في صحيحه وابو عوانة وابن حبان وايضاً صححه الامام احمد واسحاق صحح هذا الحديث او حديث الوضوء من لحوم الابل بل قال ابو بكر بن خزيمة قال لا اعلم خلافاً بين اهل العلم بالحديث في صحة هذا الحديث. يقول لا اعلم خلافاً بين - 00:48:11

ان العلم بالحديث في صحة هذا الحديث فهو حديث صحيح نعم ثم قال ابو محمد ابن الجاؤود قال حدثنا محمد بن يحيى وهو الزهري كما تقدم قال حدثنا محاضر الهمданى ومحاضر هو ابن - 00:48:40

طوع نعم وهو من الطبقة التاسعة وتوفي عام ستة ومئتين ومحاضر قد اختلف فيه ولا قال انه لا يأس به ان حديث حسن هذا الاقرب نعم قال حدثنا الاعمش وهو سليمان بن مهروان الاسد الكاهلي ابو محمدالمعروف بالاعمش وهو ثقة - 00:49:03
المقصد من الرواية وتوفي عام خمسة واربعين ومئة. نعم او ستة واربعين ومنة نعم توفي عام سبعة واربع منة وسبعة واربعين او نحو ذلك نعم قال عن عبدالله بن عبد الله وهو الهاشمي مولاهم الرازى. ووثقة من الطبقة الرابعة ثقة من - 00:49:29

او رابعة نعم عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى وهو الانصاري عبد الرحمن ابن ابي ليلى وهو الانصاري. وهو من كبار التابعين الطبقة الثانية
وعبدالرحمن ابن ابي ليلى مكسب ايضا من الرواية عبد الرحمن مكثر من الرواية - 00:49:57

عن البواء ابن عاجب رضي الله عنهما قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اصلی في مبارك الابل؟ قال لا. قال
فتوضأ من لحومها؟ قال نعم. قال اوصلی في مقابض الغنم؟ قال نعم. قال فتوضأوا من لحوم - 00:50:24

قال لا. قال ابو محمد ورواه عثمان بن عبدالله بن موهب واشعش بن ابي الشعثاء عن جعفر بن ابي ثور عثمان بن عبد الله واشعس
واشعس كلها من الثقات وقد رويا عن جعفر بن ابي ثور. يعني هذا الكلام حقه ان - 00:50:43

بعد الحديث الاول بعد حديث جابر بن سمرة نعم الحديث الثاني ايضا اسناد صحيح الحديث الثاني ايضا اسناده صحيح وقد صحها
جمع من الحفاظ حتى قال ابن خزيمة ايضا لا اعلم بين اهل العلم خلافا في صحة هذا الخبر. قال لا اعلم بين اهل العلم خلافا في
صحة هذا الخبر - 00:51:03

نعم اما ما يتعلق بفقه هذه المسألة وهي الوضوء من لحوم الابل. فاختلاف فيها اهل العلم على قولين القول الاول من يرى وجوب
الوضوء من لحوم الابل والقول الثاني من لا يرى وجوب الوضوء من لحوم الابل بل يرى ان هذه الاحاديث منسوخة يرى ان هذه
الاحاديث - 00:51:28

نعم وما الناسخ لها؟ الناسخ لها؟ قالوا ان الوضوء قالوا ان الرسول عليه الصلاة والسلام كما تقدم اكل لحما صلى ولم يتوضأ نعم فقالوا
ان هذا يفيد نسخ الوضوء من جميع اللحوم كل ما مسته النار فهذا منسوخ. نعم - 00:51:55

اما من قال بان هذا الحديث غير منسوخ وانه يجب الوضوء من لحوم الابل فقال ان هذا الحديث خاص بخلاف الاحاديث التي فيها
ان الرسول عليه الصلاة والسلام اكل لحما ولم يتوضأ - 00:52:23

فهذا اللحم قد يكون لحم غنم لحم دجاج او غير ذلك بخلاف لحم الابل فلحم الابل جاء النص على استثنائه وانه مستثنى من باقي
اللحوم وان حكمه يختلف عن حكم باقي اللحوم من حيث نقه للوضوء او عدم ذلك - 00:52:44

النص جاء بالامر بالوضوء من اكل لحم الابل. واما باقي اللحوم فهو الرسول عليه الصلاة والسلام اكل لحما وصلى ولم يتوضأ فاذا لحم
الابل يختلف عن باقي اللحوم فالنص جاء له وحده. اذا - 00:53:09

هذا الحديث يدل على انه يجب الوضوء من لحوم الابل بخلاف باقي اللحوم. ولذلك الرسول عليه الصلاة والسلام عندما على لحم الغنم
قال ان شئت قال توضأ قال ان شئت قالوا لحم الابل؟ قال توظأ فوقا عليه الصلاة والسلام - 00:53:34

نعم هذا القول وهو وجوب الوضوء من لحم الابل هو الارجح لدلالة الدليل عليه. فحديث جابر بن سمرة حديث البراء بن عازب. نص
في المسألة. وهم صريحان في دلالة على هذا - 00:53:55

الامر وعلى هذه القضية والمسألة نعم فهذا القول هو الواضح انه يجب الوضوء من لحم الابل نعم ثم الذين قالوا يجب الوضوء من
لحم الابل اختلفوا هل يدخل في هذا كل ما حملته الخفاف يعني يدخل في هذا الكبد - 00:54:16

السلام سنام الابل او هذا خاص باللحم الاحمر على قولين هناك من اهل العلم من استثنى قال عندما امر الرسول عليه الصلاة والسلام
بالوضوء من لحم الابل هذا اذا نفي ان ما كان لحما هو الذي يتوضأ من عنده - 00:54:45

واما الكبد مثلا والطحال هذه ليست لحم بدليل ما جاء في حديث زيد ابن اسلم عن ابن عمر ان الرسول عليه الصلاة والسلام قالوا حل
لنا ميتتان ودمان. قال اما الميتتان - 00:55:09

والجواب واما الدمام فالكبد والطحال طبعا هذا الحديث جاء موضوعا من رواية اولاد زيد ابن اسلم. اسامه وعبدالله وعبدالرحمن عن
ابيهم. عن ابن عمر وعن الرسول عليه الصلاة والسلام ورواه سليمان بن بلال وهو ثقة جليل عن زيد ابن اسلم عن ابن عمر موقف عليه
قالوا حل لنا ميتتان ودمان - 00:55:26

والصواب وقفه صواب وقف هذا الخبر هذا هو الصواب. لكن هذا ما يقال من قبل الرأي ما يقول ابن عمر احل لنا ميتتان ودمان
بتوقيف عن الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:55:52

الشاهد من هذا هو تسمية الكبد والطحال بأنه دم ما سماه لحم نعم فقالوا اذا الكبد والطحال والشحم وما شابه ذلك هذا لا ينقض الوضوء وانما الذي ينقض الوضوء واللحم الاحمض - 00:56:06

القول الآخر ان كل ما حملته الخفاف من من لحم احمر ومن كبد طحال الى اخره كل هذا داخل في مسمى اللحم نعم استدلوا بماذا؟ استدلوا بقوله تعالى حكمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير - 00:56:27

قالوا لحم الخنزير يفيدين كل الخنزير حتى كبده حتى شحمه كله محروم وهذا باجماع المسلمين لا خلاف في ذلك نعم فكذلك ايضا هنا كذلك ايضا هنا فاستدلوا بهذا وقالوا ايضا النص عام قالوا النص عام او الرسول عليه الصلاة والسلام ما فوض - 00:56:49 اه يسمى الكبد وكذا من حيث العموم يسمى لحم ايضا. نعم. لغة يسمى لحم كما تقدم قالوا كذلك ايضا ان اه الشريعة ما جاءت بالتفريق بين لحم ولحm اخر اذا كان اللحم نوع واحد - 00:57:15

يعني مثلا عند اليهود الله عز وجل حرم عليهم الحوایا والشحوم بخلاف هذه الامة. لم يأتي شيء من ذلك نعم والاقرب هو هذا القوم الارجح والاقرب هو هذا القول ان كل ما حملته الخفاف فهذا داخل في مسمى اللحم من حيث العموم - 00:57:44 ثم لحم هذا وواصل عليه الصلاة والسلام عدم ولم يفوق ولم يفصل وهذه المسألة يحتاج اليها ولو كان ثمة تفصيل لبين عليه الصلاة والسلام نعم فالاقرب ان كل اه كل الابل من اكل منها سواء اكل لحاما احمر - 00:58:05

او كبدا او طحانا او شحاما فهذا عليه ان يتوضأ. نعم ايضا مسألة اخرى اختلقو فيها وهي البان الابل. هل يجب الوضوء منها او لا وسبب اختلافهم انه جاء حديث جاء حديث رواه الامام احمد ورواه كذلك ايضا ابن ماجة من حديث حجاج بن اوقات عن عبد الله بن - 00:58:27

عبد الله او واجه عن عبد الرحمن ابن ابي ليلي عن اسيد ابن حضير ان الرسول عليه الصلاة والسلام امر بالوضوء من لين الابل ولكن هذا الحديث ضعيف ولا يصح. هذا الحديث ضعيف قد يكون صحيح او ضعيف - 00:58:54

عن عبد الله بن عبدالله هو ذي عن عبد الرحمن النابي ليلي عن البواء ابن عازب وليس اسيد ابن الحضير باللفظ السابق الذي ليس فيه ذكر اللبن او حليب الابل نعم الحليب لا يدخل في ذلك حليب الابل لا يدخل في ذلك نعم لأن الدليل الذي استدل به على ذلك لا يصح كما - 00:59:17

تقدم نعم لعلي اقف عند هنا تبارك الله المعلقات التي في صحيح البخاري قسمها للعلم الى معلقات بصيغة الجزم وبصيغة التمرير وان الذي بصيغة الجزم صحيح وان الذي بصيغة التمرير قد يكون صحيح او ضعيف - 00:59:45 فهل يوجد احاديث معلقة بصيغة الجزم ضعيفة؟ ارجو التوضيح بالمثال وجزيت خيرا. هذا كلام الحافظ ابن حجر هذا كلام الحافظ ابن حجر الله ما جزم به البخاري فهذا صحيح الى ما جزم به عنده - 01:00:13

ما جزم به البخاري هذا صحيح عند البخاري الى من جزم به عنده نعم يقول تخروا لنطفكم فان العرق دساس. هذا لا يصح بل هو حديث ضعيف يا سلام آآ يقول هل صحت الاحاديث بان الفخذ عوره؟ نعم حديث جوهر رواه الامام مالك في الموطأ والترمذى - 01:00:32

وجاء وجاء ايضا له شواهد من حديث ابن جحش رواه الامام احمد وجاء حديث علي وغيرها. نعم هل ورد حديث يدل على تلاوة سورة العصر عند افتراق المجلس؟ وهل ورد عن الصحابة رضي الله عنهم انهم بعد اجتماعهم؟ وحين - 01:01:02 الرقية متلونها هذا جاء في حديث رواه الطبراني في الاوسط رواه ايضا البيهقي في شعب الایمان من حديث ثابت البناني عن عبدالله بن حصن الدارمي حديث ثابت البناني عن عبدالله بن حصن الدعومي ان الصحابة كانوا يفعلون ذلك. وهذا يبدو في بعض الاحيان هذا يبدو في بعض الاحيان - 01:01:19

والاسناد صالح اسناد صالح لا يأس به. نعم. يسأل عن حكم حلقة رأس المولود الثانية في اليوم السابع. وهل جاء كل غلام مرتهن بعقيقته بلفظ كل مولود كن غلاما موتهم بعقيقته هذا حديث صحيح هذا حديث سمعة وحديث صحيح. واما الامر بحلقة رأس المولود

فهذا جاء من طريقين احدهما - [01:01:39](#)

الآخر احدهما يقوى الآخر وهذه سنة هذه سنة يحلق رأس المولود الذكر وليس الانثى لأن الانثى جاء النهي عن حلقها واما الذكر فهذا الحديث آآيدل على ذلك. في حلق رأس الذكر ويتصدق - [01:02:04](#)

بوزنه من الفضة. نعم يسأل عن حديث من اضحك مصليا فكأنما ابكي نبيا هذا مو هذا الكلام باطل غير صحيح هذا الكلام باطل يسأل عن حديث الحمد لله الذي اذهب عنا الاذى وعافاني. كيف؟ يسألان حديث الحمد لله - [01:02:25](#)

الذي اذهب عنا الاذى وعافاني بعد الخروج من الخلاء نعم هذا الحديث لا يصح هذا الحديث لا يصح وانما الحديث الذي لا يأس باسناده فواهب الناقة وغيره رواه ابو داود رواه الحاكم ايضا - [01:02:44](#)

هو غفرانك من حديث ابي بردة عن عائشة غفرانك نعم روى الحاكم في المستدرك عن هشام ابن حجر عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال كفر دون كفر - [01:03:05](#)

وقد ضعفه بعض اهل العلم مع ان ابن جر الطبرى رحمه الله روى في تفسيره قال في تفسيره قال الثورى عن ابن جريج عن عطاء انه قال كفر دون كفر. وظلم دون ظلم وفسق دون فسق - [01:03:21](#)

وروى عن وكيع عن سعيد المكي عن طاووس انه قال ليس الكفر الذي يخرج عن الملة وكلها في تفسير قوله تعالى ومن لم يحكم ما انزل الله فاولئك هم الكافرون. فارجو افادتنا في اسانيد هذه الاقوال. كفو دون - [01:03:39](#)

هذا انما ثبت عن تلاميذ ابن عباس عطاء وغيره. وانما الذي ثبت عن ابن عباس قال ليس الكفر الذي تذهبون اليه وفي رواية هو به كفر نعم واما هشام بن حجر ففيه بعظ الضعف هشام بن حبيب فيه بعظ الضعف نعم وثبت عن ابن - [01:03:56](#)

سعود فيما رواه ايضا البندوي والطبرى قال هو الكفر عندما سئل عن الرشوة في الحكم قال كفر نعم وذكروا بن دروي الطبوى خلاف السلف في هذه المسألة - [01:04:21](#)

نعم لعلك تقف عند هنا - [01:04:37](#)